

2816 - حكم من صلى بدون وضوء لقلة الماء في الصحراء - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول في سؤاله الثاني سماحة الشيخ نرى البعض من الناس يصلون بدون وضوء نهائيا وحيانا لا يتمكن التيمم مع توفر وعند مناقشتهم يحتج هؤلاء بانهم يعيشون في الصحراء والماء قليل مع ان مصادر جلب المياه الماء - [00:00:00](#) وجود والماء متوفر والسؤال هل الصلاة في مثل هذه الحالة صحيحة الواجب على كل مسلم ان يتوضأ للصلاة عند وجود الماء والقدرة على استعماله فان عجز لبعد الماء عدم وجوده - [00:00:20](#) او لمرض يمنعه من ذلك وجب عليه التيمم بالتراب يضرب الارض بيديه ويمسح وجهه وكفيه هذا هو الواجب فمن صلى بدون وضوء ولا تيمم صلاته باطلة لابد من احد الامر الوضوء عند القدرة - [00:00:38](#) عند وجود الماء والقدرة على استعماله واذا كان غريبا امكن نقله يذهب ويتوضأ او ينقل الماء في سيارته او في دابته ان يشرب ويتوضأ اما من عجز عن الماء لمرض يطره الماء - [00:00:56](#) او لعدم وجود الماء ليس معه الا ماء قليل حاجته لاكله وشربه فانه يتيمم والحمد لله لان الله فتيتموا صعيدا طيبا ويقول النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين - [00:01:14](#) كتير من الارض اللي هو فيها يضرب التراب بيديه ويمسح وجهه وكفيه. هذا هو الواجب على كل مسلم ومن عجز عن التيمم وعن الماء فهو معلوم لو كان انسانا مربوط في سارية او عمود - [00:01:33](#) ولا يستطيع لا يتيمم ولا يتوضأ صلى على حسب حاله او مريض لا يستطيع التحرك وليس عنده من يوظئه ولما يجي يومه صلى على حسبها فاتقوا الله ما اسرعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها - [00:01:51](#) نعم جزاكم الله خيرا - [00:02:05](#)